

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٣٠ لسنة ١٩٥٩

بشأن الموافقة على اتفاق المعونة الفنية التربوية والعلمية المنعقد بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة (الإقليم المصري) ومؤسسة فورد الأمريكية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ٥٦ من الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة وحيدة - ووفق على اتفاق المعونة الفنية التربوية والعلمية المنعقد بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة (الإقليم المصري) ومؤسسة فورد الأمريكية ونفوض السيد عبداللطيف البغدادي نائب رئيس الجمهورية ووزير التخطيط في التوقيع عليها نيابة عن حكومة الجمهورية العربية المتحدة ما صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ ربيع الأول سنة ١٣٧٩ (١٦ سبتمبر سنة ١٩٥٩) جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٦٨ لسنة ١٩٥٩

بشأن تحمل الحكومة رسم حساب الصادر وعمولة التحويل عن المبالغ التي تحول لحساب الدكتور هـ . أ . هيرست في إنجلترا

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٩٥٦ لسنة ١٩٥٨ بتاريخ ١٨ أغسطس سنة ١٩٥٨ بالموافقة على تجديد التعاقد مع جناب الدكتور هـ . أ . هيرست بالشروط الموضحة بالقرار المذكور ؛

قرر :

مادة ١ - يخضع على ميزانية وزارة الأشغال بقيمة رسم حساب للصادر وعمولة التحويل عن المكافأة التي تحول إلى إنجلترا بالعملة الاسترلينية لحساب الدكتور هـ . أ . هيرست مستشار وزارة الأشغال بالإقليم المصري لشئون ضبط النيل ومشروعاته .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ ربيع الأول سنة ١٣٧٩ (٢٦ سبتمبر سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٧١ لسنة ١٩٥٩

بشأن إيفاد بعثة اقتصادية إلى إثيوبيا

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - توفد بعثة اقتصادية إلى إثيوبيا وتشكل على الوجه الآتي :
السيد / محمد لطفى البنا ، وكيل وزارة الاقتصاد المساعد ، رئيسا .
« اسماعيل المراغى ، مدير الإدارة الاقتصادية بوزارة الخارجية .
السيدان / هشام عمر باشا ، رفعت العقاد ، مندوبين عن وزارة الاقتصاد للإقليم الشمالي .

السيد / عبد الحميد أبو مصطفى ، الإدارة العامة لتمثيل التجارى .

« / فؤاد شنبو ، الإدارة العامة للتقيد .

« / محمود أبو الوفا ، الإدارة العامة للشئون الاقتصادية بوزارة الاقتصاد .

« / محمد عبد الحميد العجرودى ، الشركة العامة للتجارة الداخلية .

« / محمد مرسي سليم ، صندوق دعم صناعة الغزل والمنسوجات .

« / الدكتور مجدى حليم ، رئيس قسم الحريق بالشركة المصرية لإعادة التأمين .

مادة ٢ - يمنح رئيس البعثة مبلغ مائتى جنيه بدل تمثيل - وتحصل كل وزارة ، سواء في الإقليم الجنوبي أو الشمالي ، بدل سفر ومصاريف مبعوثيها - كما تحصل وزارة الاقتصاد بالإقليم الجنوبي بدل التمثيل أيضا .

مادة ٣ - على وزير الخارجية ووزيرى الاقتصاد في الإقليم الجنوبي والشمالي تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ ربيع الأول سنة ١٣٧٩ (٢٦ سبتمبر سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر